

من وصايا القرآن الكريم في مكافحة الفساد الأخلاقي: دراسة تداولية وتطبيقاتها على المجتمع النيجيري

تقديم:

دكتور الياس عباس

قسم اللغة العربية بكلية الآداب بجامعة أحمد بلوزاريا

ملخص:

تناولت هذه المقالة دراسة تداولية لعشر آيات من وصايا القرآن الكريم في سورة الإسراء من الآية ٢٣ إلى ٣٣. والهدف استخدام منهج تحليل الخطاب التداولي (البراجماتي) في بيان وسائل مكافحة الأخلاق الفاسدة في المجتمع النيجيري من الآيات المدروسة. وقد استخدم كاتب المقالة أسلوب هايمز في تحليل الخطاب في المنهج التداولي (البراجماتي). واتخذ الكاتب جميع الآيات المختارة حدثًا كلاميًا. وكل آية من الآيات المذكورة فعل كلامي في الحدث. والنتيجة الموصولة إليها أن الآيات مرآة عاكسة للأحوال الفردية والاجتماعية في نيجيريا، خاصة ما يتعلق بالأخلاق الفاسدة في هذه الأيام، كعقوق الوالدين وما يترتب على ذلك من فساد الأولاد الأخلاقي وقتل الأنفس بغير حق، وعدم أداء أصحاب الحقوق حقوقهم، والزنا وتشريد الأولاد، وبيعهم في الأسواق في أوربا، وغير ذلك من الأخلاق الفاسدة التي تدخل في عموم مدلول الآيات. فالحل الائتمار بأوامر الله تعالى واجتناب نواهيه، واتخاذ جميع القرارات اللازمة من قبل الأفراد والحكومة للعمل بمقتضى تعاليم هذه الآيات، والدعوة بها في أفواه العلماء والحكام الساسة وغيرهم حتى يستتب الأمن والأمان في هذا الوطن المبارك.

مقدمة:

القرآن هو الكلام الأزلي المعجز الإتيان بمثله، المنزل على النبي صلى الله عليه وسلم، المكتوب في المصاحف، المنقول بالتواتر، المتعبد بتلاوته. والوصايا جمع وصية. قال ابن منظور:

"يقال أوصى الرجل ووصاه عهد إليه. قال: رؤية: وصَّيَ العجاجُ فيما وصَّني أراد فيما وصَّاني فحذف اللام للقافية. وأوصيتُ له بشيءٍ، وأوصيتُ إليه إذا جعلته وصيِّك، وأوصيته ووصيته إيصاء وتوصية بمعنى وتواصي القوم أي أوصى بعضهم بعضاً وفي الحديث استَوْصُوا بالنساء خيراً فإنَّهن عند كمعوانٍ والاسم الوصاهُ والوصايةُ الوصايةُ والوصيةُ أيضاً ما أوصيتَ به والوصيُّ الذي وصي والوصيُّ له وهو من الأضداد ابن سيده الوصيُّ الموصي والموصى والأنثى وصيٌّ وجمعهما جميعاً أوصياء ومن العرب من لا يُثني الوصيَّ ولا يجمعه".

وهذه المقالة دراسة لبعض وصايا القرآن الكريم القاضية على الفساد الأخلاقي الشائع في نيجيريا اليوم خاصة وفي العالم عامة، والهدف استخدام منهج تحليل الخطاب التداولي(البراجماتي) في بيان سائل المكافحة على هذه الأخلاق الفاسدة في المجتمع النيجيري خلال الآيات المدروسة. وتشتمل الورقة بعد المقدمة على عنصرين وخاتمة. العنصر الأول مفهوم التداولية أو البراغماتية، والعنصر الثاني تحليل تداولي لبعض من وصايا القرآن في المكافحة على الفساد الأخلاقي في المجتمع النيجيري.

مفهوم التداولية أو البراغماتية:

يرجع مصطلح التداولية في أصله العربي إلى الجذر اللغوي (دول)، وله معانٍ مختلفة، لكنها لا تخرج عن معاني التحول والتبدل، يقول الزمشرى:

"دول: دالت له الدولة. ودالت الأيام بكذا. وأدال الله بني فلان من عدوهم: جعل الكثرة لهم عليه. وعن الحجاج: إن الأرض ستدال منا كما أدلنا منها. وفي مثل (يدال من البقاع كما يدال من الرجال) وأدبل المؤمنون على المشركين يوم بدر، وأدبل المشركون على المسلمين يوم أحد. واستدلت من فلان لأدال منه. واستدل الأيام: استعطفها. قال: استدلت الأيام فالدهر دول. والله يداول الأيام بين الناس مرة لهم ومرة عليهم. والدهر دول وعقب ونوب. وتداولوا الشيء بينهم. والماشي يداول بين قدميه: يراوح بينهما. وتقول دوايك أي دالت لك الدولة كرة بعد كرة. وفعلنا ذلك دوايك أي كرات بعضها في إثر بعض. قال سحيم:

إذا شق برد شق بالبرد برقع... دوايك حتى كلنا غير لابس"

والتداولية اصطلاحاً، كما عرّفها الباحث الجيلالي دلاش:

"تخصّص لساني يدرس كيفية استخدام الناس للأدلة اللغوية في صلب أحاديثهم وخطاباتهم كما يُعني من جهة أخرى بكيفية تأويلهم لتلك الخطابات والأحاديث"، وأردف قائلاً: «هي لسانيات الحوار أو الملكة التبليغية».

ويعرفها جورج وولي بـ"دراسة لمعان مقصودة لدى المتكلم" فالألفاظ والعبارات والجمل ليست الوسائل المتعمدة فقط للوصول إلى المعاني في التداولية،

بل المقصود لدى المتكلم أمر هام لفهم مدلول اللفظ أو العبارة أو الجمل. ولذا يسمى التداولية أحيانا بدراسة المعاني الخفية التي لا ترى خلال الألفاظ. ويحدها تارن براساد بوسائل استعمال اللغة لبيان مقاصد المتكلم في أحوال خاصة وخاصة حينما تكون الألفاظ المستعملة تؤدي معان مختلفة عن معانيها الظاهرة. فكل من علم الدلالة والتداولية يتناول المعاني، إلا أن معاني الدلالة منطقية صادقة، تتناول المعاني الموافقة لمقتضى الظاهر، وأما التداولية فإنه يحاول تعليق المعاني بسياق الخطاب ويدرس المعاني بأنها أفعال يقوم بها المتكلم في أحوال مختلفة لأنها تتعلق بأحوال المتكلم والسامع.

والفرق بين علم الدلالة (Rhetoric/Semantic) والبراجماتية (التداولية) (Pragmatic) أن الأول يعنى بدراسة المعنى في تركيب الجملة وما يلازمه من اعتبار حالات المتكلم والمخاطب، وأما الاتجاه التداولي فيتناول دراسة المعنى في حدود الجملة إلى التراكيب أو الوحدات الأكبر من الجملة ويدرس الضوابط الداخلة في إطار الأسلوبيات وعلم الدلالة أكثر منها في علم النحو. فهو بهذا يعنى بدراسة اللفظ والمعنى والمواقف المعينة المتعلقة بالتواصل الخطابى من حيث موقف المتكلم والمخاطب والخطاب وغير ذلك من الدلالات الخارجية والمتصلة بسياق الخطاب كله. فالتداولية بهذا المفهوم عبارة عن دراسة المعنى في مختلف المواقف حيث يكون المعنى بالإشارة إلى متحدث معين أو مستخدم معين، وأما علم الدلالة (semantics) فيهتم بدراسة المعنى في حد ذاته، لا في مواقف معينة. فالتداولية تشمل الأساليب الكلامية بمستوياتها الأربعة صوتا وصرفا ونحوا ودلالة، وبالإضافة تتناول المواقف المختلفة التي يتناولها فن البلاغة في علم المعاني، بل أكثر منها حيث تتناول المواقف الخارجة عن النص.

وحرى بالملاحظة أن اللغويين الأسلوبيين التداوليين اعتنوا اعتناء كبيراً بتحديد المواقف الكلامية في تحليل الخطاب الذي هو أهم الأعمال التي يقيم بها في دراسة أساليب الكلام وفقاً لهذه النظرية إلى أن وصل ميتشل (Mitchell) بعد محاولته في الربط بين المواقف المختلفة في الكلام والمصاحبات اللغوية التي تستخدم فيه، وبيان الفروق اللغوية بين المواقف المتباينة، فوصل إلى أنه من الصعب أن يفصل بين المستوى السياقي والمستوى اللغوي، لأن الموقف يبين إلى حد كبير نوع المصاحبة اللغوية في أي نص.

والجملة هي الوحدة الوظيفية المتعارف عليها في التحليل الأسلوبي، لكن ما طبيعة الوحدة الوظيفية في تحليل الخطاب؟ على هذا اختلف اللغويون البراجماتيون. يرى دل هايمز (Dell Hymes) أن الحدث الكلامي (speech event) هو الوحدة الأساسية ويعني بها في أي رقعة من التواصل اللغوي، سواء كانت هذه الرقعة كلمة أو عبارة أو جملة أو فقرة أو نص برمته، ويقسم هذا الحدث إلى وحدات صغرى سماها الأفعال الكلامية (speech acts). ويتكون كل حدث من فعل كلامي واحد أو أكثر. ويمكن دراسة هذا الحدث من عدة زوايا المكونة له، نحو:

- (١) المتحدث (المرسل)
- (٢) المخاطب أو المتلقي
- (٣) شكل الرسالة (كلامية أو غير كلامية أو كلاهما معاً)
- (٤) القناة أو واسطة التواصل (إشارات أو كتابة أو إيماء أو مرسلة عبر الموجات الصوتية من خلال العلامات المكتوبة أو الإيماءات)
- (٥) الشفرة وهي الأساليب المختلفة واللهجات المختلفة وغير ذلك

(٦) وموضوع الحدث، ويتطلب هذا دراسة دلالية

(٧) الموقف الذي يقع فيه الحدث

وأما جفرسون (Jefferson) وغيره فالوحدة الوظيفية للتحليل عندهم هي التعبير (utterance) أو الدور (turn).

ويرى سنكلير (Sinclair) أن هذه التعبيرات تضم وحدات أشد صغرا أطلق عليها اسم الحركات (moves) ويمكن أن تنطبق هذه الحركات على التعبيرات، كما يمكن أن يشتمل بعض التعبيرات على أكثر من حركة.

ولأستن (Austin) وسيرل (Searle) قصب السبق في تحليل الأفعال الكلامية حيث تحدثا عن ثلاثة أفعال ذات قوى مختلفة في وقت واحد. الأول يسمى عمل القول، والثاني العمل المتضمن في القول، والثالث عمل التأثير بالقول. وأما قواتها، فالقوة الأولى القوة التعبيرية (locutionary force) وهو التعبير الظاهري المتضمن جملة أصوات الكلام ذات معنى معين في موقف معين. والقوة الثانية هي قصد المتحدث وهدفه من إطلاق هذا التعبير ويسمى القوة اللاتعبيرية (illocutionary force). والقوة الثالثة هي أثر أو نتيجة التعبير بالنسبة للمتلقى أو السامع وتعرف بالقوة التعبيرية الفوقية (perlocutionary force) وهي تعتمد على الظروف الخاصة بالتعبير. وهناك أساليب أخرى اقترحها كولتهارد، وإدمندسون، وغرايس، وفوتمان، وولسون، وبراون، وبول، وفان ديك وغيرهم، ولكن البحث في هذه الدراسة يتقيد بأسلوب دل هايمز.

تحليل تداولي لبعض من وصايا القرآن في المكافحة على الفساد الأخلاقي في المجتمع النيجيري:

يستخدم الكاتب عشر آيات من سورة الإسراء نموذجاً للتحليل التداولي على أسلوب هايمز المشار إليه سابقاً، من الآية ٢٣ إلى الآية ٣٣.

قوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُمَّ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا * وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا * رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ إِنْ تَكُونُوا صَالِحِينَ فَإِنَّهُ كَانَ لِلْأَوَّابِينَ غَفُورًا﴾

- المتحدث (المرسل): الله سبحانه وتعالى
- المخاطب أو المتلقي: جميع المكلفين من الجنة والناس
- شكل الرسالة: كلامية
- القناة أو واسطة التواصل: مكتوب في المصحف
- الشفرة: نهي حقيقي في قوله (ألا تعبدوا) وقصر الصفة على الموصوف في قوله (ألا تعبدوا إلا إياه) وأمر حقيقي في قوله (وبالوالدين إحساناً) وحذف في قوله (إحساناً) أي أحسن بالوالدين إحساناً ونهي حقيقي في قوله (فلا تقل) وقوله (ولا تنهر)، وأمر حقيقي في قوله (وقل لهما). و في الآية الأخيرة ما يسمى في الدرس البلاغي بالاحتباك وهو حذف ما يعادل عجز الكلام في الصدر وحذف ما يعادل صدر الكلام في العجز، وذلك في قوله تعالى: "إن يكونوا صالحين فإنه كان للأوابين غفورا". لما كان موضوع الكلام أمر

بالطاعة والنهي عن المعصية فالصالحون يرحى أن يكونوا مراعين للأوامر والنواهي، ويرجى من العصاة التوبة بالاستغفار. فسياق الآية والله أعلم: (إن يكونوا صالحين يجزون بما عملوا وإن يكونوا كافرين يعبدون غير الله أو يكونوا عاقين للوالدين، فإنه تعالى كان للأوابين غفورا).

- موضوع الحدث: في هذا الحدث أفعال كلامية كثيرة، وأولها النهي عن عبادة غير الله تعالى، وقصر العبادة بحق له تعالى دون غيره من المعبودات، وأمر الله تعالى بكل تأكيد أن يحسن على الوالدين. وإذا كبرا أو كبر أحدهما في السن يجب التلطف بهما في القول والعمل، فلا يجوز أن يقال لهما أف ولا أن يزرهما أو ينهرهما، ولا يقال لهما إلا قول كريم مفرح مسر لهما. فموضوع الحديث في هذا الحدث الكلامي على العموم أمران: الأول تخصيص العبادة الحق لله تعالى دون غيره وإكرام الوالدين قولاً وعملاً. وفي الأفعال وعد بالمغفرة للذين تابوا وأنابوا إلى الله تعالى.

- الموقف الذي يقع فيه الحدث: وموقف الحدث في مجتمع الإنس جميع المجتمعات الإنسانية وخاصة مجتمعنا النيجيري حيث كثرت البطالة وعدم إكرام الوالدين. وقد هاجر كثير من الأولاد منازل آبائهم وتعاطوا مخدرات تخرجهم من حدود العقلاء إلى زمرة المجانين. لا يحترمون والديهم ولا يصغون لهم قولاً. فيجب على المربين والآباء ووسائل الاتصال ترديد هذه الآية وترجمتها وتوزيعها للطلبة والعامة والخاصة تقريراً لمعانيها في أذهانهم كلهم.

وقوله تعالى: ﴿وَأْتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبْدِرْ تَبْدِيرًا * إِنَّ الْمُبْدِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا * وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمُ ابْتِغَاءَ رَحْمَةٍ مِنْ رَبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُلْ لَهُمْ قَوْلًا مَيْسُورًا﴾

- المتحدث (المرسل): الله سبحانه وتعالى
- المخاطب أو المتلقي: جميع المكلفين من الجنة والناس
- شكل الرسالة: كلامية
- القناة أو واسطة التواصل: مكتوب في المصحف
- الشفرة: أمر في قوله تعالى: (آت)، ونهي في قوله تعالى: (ولا تبذر)، تأكيد في قوله (ولا تبذر تبذيرا) وفي قوله تعالى (إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين). وأمر في قوله تعالى: (فقل لهم قولا ميسورا).
- موضوع الحدث: موضوع هذا الحدث هو الأمر بإعطاء ذي حق حقه، والنهي عن التبذير، وخاصة أن المبذرين كانوا إخوان الشياطين وكان الشيطان بريه كفورا. وقد عد سبحانه وتعالى من أصحاب الحقوق ذا القربى واليتامى المساكين وابن السبيل. ويدخل في استحقاق هذه الحقوق كل الألفاظ المصاحبة لهذه الألفاظ المحورية كالفقير والمريض والمؤلفة قلوبهم واليتامى وعقب سبحانه وتعالى بأنه إذا لم تدفعوا هذه الحقوق من غير استهانة بل عن عدم ورجاء أن تأتي إليكم رحمة من الله ترجوها فتردون هذه الحقوق إلى أصحابها أو تعطون من ينبغي من الصدقات، فقولوا للمستحقين قولا ميسورا ويصاحب القول الميسور كل كلام جميل تطيب به نفس السامع ويسكن حزنه وضجره، كالقول الجميل والقول الصالح والتصبير وغير ذلك.
- الموقف الذي يقع فيه الحدث: هذه الآية تأمر بإعطاء أصحاب الحقوق حقوقهم سواء كانت زكاة أو صدقة أو أجورا أو دينا والمعروف أن الحالة في نيجيريا فيما يتعلق بدفع الحقوق واهية جدا. كم من أصحاب الديون أبي المدينون أن يردوا إليهم ديونهم! كم من العمال لم يعطوا أجورهم من قبل

الحكومات والشركات والأفراد! وكم من التجار والعمال والأثرياء لا يدفعون زكاة أموالهم! فالمشكلة فاشية والمصيبة كبرى وإنا لله وإنا إليه راجعون. حمدا لله تعالى قد أتت حكومة جديدة بزعامة محمد بخارى رجاء أن تكون عادلة، تنصر الظالم بالكشف عن أحواله وإبداء أمره للناس والحكم عليه حكما عدلا، وتنصر المظلوم بأخذ حقه من الظالم وردة إليه، وخاصة حقوق العمال في الشركات والمكاتب الحكومية والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه. والكلام الأخير في هذا الحدث الكلامي هو تأديب عجيب وقول لطيف بديع، أي لا تعرض عنهم إعراض ستهين عن ظهر الغنى والقدرة فتحرمهم. وإنما يجوز أن تعرض عنهم عند عجز يعرض وعائق يعوق، وأنت عند ذلك ترجو من الله سبحانه وتعالى فتح باب الخير لتتوصل به إلى مواساة السائل، فإن قعد بك الحال "فَقُلْ هُمْ قَوْلًا مَّيْسُورًا"

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا * إِنْ رَبُّكَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا﴾

- المتحدث (المرسل): الله سبحانه وتعالى
- المخاطب أو المتلقي: النبي صلى الله عليه وسلم وجميع المكلفين من الجنة والناس
- شكل الرسالة: كلامية
- القناة أو واسطة التواصل: مكتوب في المصحف
- الشفرة: نهي حقيقي، والتذكير في النهي للتغليب، وفي الآية مجاز.

- موضوع الحدث: نهي عن البخل والأمر بالكرم والعطاء. فالآية متصلة بسابقتها.
- الموقف الذي يقع فيه الحدث: في الكلام معان سياقية وغير سياقية فقوله تعالى ﴿ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط﴾ هذا مجاز عبر به عن البخيل الذي لا يقدر من قلبه على إخراج شي من ماله، فضرب له مثل الغل الذي يمنع من التصرف باليد. وأما قوله تعالى: ﴿ولا تبسُطها كُلَّ البسُط﴾ فضرب بسط اليد مثلا لذهاب المال، فإن قبض الكف يجبس ما فيها، وبسطها يذهب ما فيها. وهذا كله خطاب للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والمراد أمته، وكثيرا ما جاء في القرآن، فإن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما كان سيدهم وواسطتهم إلى رهم عبر به عنهم على عادة العرب في ذلك. وأيضا فإنه عليه الصلاة والسلام لم يكن يدخر شيئا لغد، وكان يجوع حتى يشد الحجر على بطنه من الجوع. وكان كثير من الصحابة ينفقون في سبيل الله جميع أموالهم، فلم يعنفهم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولم ينكر عليهم لصحة يقينهم وشدة بصائرهم. وإنما نهي الله سبحانه وتعالى عن الإفراط في الإنفاق، وإخراج ما حوته يده من المال من خيف عليه الحسرة على ما خرج من يده، فأما من وثق بموعد الله عز وجل وجزيل ثوابه فيما أنفقه فغير مراد بالآية، والله اعلم. وقيل: إن هذا الخطاب للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في خاصة نفسه، علمه فيه كيفية الإنفاق، وأمره بالاعتقاد.
- هذه الآية زجر كبير لكثير من النيجيريين الذين كان البخل طبعهم، الذين كان الأيسر لهم أخذ ما بيد الآخرين من بذل ما بأيديهم.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ

قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا﴾

- المخاطب أو المتلقي: جميع المكلفين من الجنة والناس
- شكل الرسالة: كلامية
- القناة أو واسطة التواصل: مكتوب في المصحف
- الشفرة: نهي حقيقي، والتذكير في النهي للتغليب.
- موضوع الحدث: موضوع الحدث: نهي عن قتل الأولاد خشية الضيق والفقر والعدم. وذكر الأولاد في الآية دون البنات للتغليب
- الموقف الذي يقع فيه الحدث: هذه من عادات العرب الفاسدة في الجاهلية فنفاها الإسلام ومنعهم منها: ولفظ "النفس" في الآية محور لفظي تصاحبه ألفاظ شنيعة كثيرة كالتعذيب، والإهلاك، والتشريد، وبيع الأولاد الأحرار، وسرقة الأولاد، وغير ذلك بغير حق. فهذه كلها داخله في عموم النهي. وإن لم تكن عادة قتل الآباء أولادهم خوفا من الفقر فاشية في نيجيريا لكن العادة الفاسدة مثلها التي تصاحبها في القبح والرداء والفساد والبطلان منتشرة في الجمهورية، ومنها تشريد الأولاد أو بيعهم في أوروبا أو أخذهم إلى الكُتَّاب دون العناية بأمرهم، وذلك ما يعرف ب"الماجرث". ف إنه وإن كانت عادة ألماجرثي حسنة في نيجيريا سابقا، إلا أنها الآن لتغير الأحوال الاجتماعية وتغير الطبائع والمزاج صارت الآن من الأخلاق التي يجب المكافحة عليها في ساحة هذا الوطن وتصحيح جميع السبل للحصول على العلوم الإسلامية دون أية بطالة أو فساد مبین.

وفي قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزَّانَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾

- المتحدث (المرسل): الله سبحانه وتعالى
 - المخاطب أو المتلقي: جميع المكلفين من الجنة والناس
 - شكل الرسالة: كلامية
 - القناة أو واسطة التواصل: مكتوب في المصحف
 - الشفرة: نهي حقيقي، والتذكير في النهي للتغليب.
 - موضوع الحدث: نهي عن الزنا لأغراض دينية ونفسية وصحية واجتماعية. و الزنا محور لفظي في الآية تصاحبه ألفاظ كثيرة في العربية أقصاها القرب منه وتشاركه لا تدنو من الزنا، تنهمكوا فيه، لا تقعوا فيه، لا تنزوا، وهو الأدنى منه لفظاً. و قد اختار الله تعالى اللفظ الأقصى لغرض بلاغي وهو الإفصاح عن اجتناب ما يتناسب إلي الزنا مهما كان إما بالقول أو بالفعل. و قد صدق الشاعر في ذكر دواعيه في قوله:
- نظرة فابتسامة فسلام * فكلام فموعد فلقاء
- قال الإمام القرطبي: "قال العلماء: قوله تعالى ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزَّانِيَ﴾ أبلغ من أن يقول: ولا تنزوا، فإن معناه لا تدنو من الزنى".
- الموقف الذي يقع فيه الحدث: الزنا من البطالة والفساد واللاأخلاقية التي عمت بها البلوى في هذا العصر، وخاصة في نيجيريا. ولا يخفى ما للزنا من مساوئ نفسية ودينية وصحية واجتماعية. قال الرسول صلى الله عليه وسلم: «إياكم والزنى فإن فيه ستّ خصال ثلاث في الدنيا وثلاث في الآخرة، فأما التي في الدنيا فذهاب البهاء ودوام الفقر وقصر العمر، وأما التي في الآخرة فسخط الله تعالى وسوء الحساب والخلود في النار». ومن أعظم الأمراض الفاشية في هذا الوطن، والتي كان الزنا أهم أسبابه مرض إيدز، ولم

يزل الباحثون يحاولون إيجاد علاجا له. ولم يزالوا يؤمنون بأن أهم علاجه الابتعاد عن الزنا واللواط.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قَتَلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾

- المتحدث (المرسل): الله سبحانه وتعالى
- المخاطب أو المتلقي: جميع المكلفين
- شكل الرسالة: كلامية
- القناة أو واسطة التواصل: مكتوب في المصحف
- الشفرة: نهي حقيقي، والتذكير في النهي للتغليب. ويقول الشعراي: " كان القياس أن يُقابل الجمع بالجمع، فيقول: لا تقتلوا النفوس التي حَرَّمَ الله، لكن الحق سبحانه وتعالى يريد أن قَتَلَ النفس الواحد مسؤوليُّه الجميع، لا أن يسأل القاتل عن النفس التي قتلها، بل المجتمع كله مسئول عن هذه الجريمة".
- موضوع الحدث: موضوع الحدث: نهي عن قتل النفس بغير حق، ولفظ "القتل" في الآية محور لفظي تصاحبه ألفاظ كثيرة كالتعذيب والإهلاك والتشريد وغير ذلك بغير حق. فهذه كلها داخلية في عموم النهي.
- الموقف الذي يقع فيه الحدث: ينهى الله سبحانه وتعالى عن قتل النفس بغير حق، وهذا النهي يعم جميع المكلفين في المجتمع الإنساني، ومنه المجتمع النيجيري. والمعروف أن قتل النفس بغير حق من أعظم ما عمت به البلوى في المجتمع النيجيري في هذه السنوات، وأفراد المجتمع قاطبة بين الخوف والرجاء لا إلى العير ولا إلى النفي، غير مطمئنين وغير مؤتمنين في أموالهم ولا في عرضهم ولا في نفوسهم. كثر في المجتمع الحشاشون والإرهابيون

والمعتدون. ليس الناس سالمين في بيوتهم ولا في أهلهم ولا في أولادهم ولا في أماكن حرفتهم ووظيفتهم، لا في السوق، ولا في المسجد، ولا في الحقل، ولا في الشوارع والطرق، ولا في الفنادق، ولا في البنوك، ولا في المتاجر. كثير من الناس في قلق وخوف. لا يُؤمّنون جارا قريبا ولا جار الجنب ولا صاحب الجنب. كبيرهم وصغيرهم سواء، رجالهم ونسائهم سواء، لا يؤمن غيره بواعقه. هذه هي الحالة التي وصل إليها المجتمع النيجيري. والحكومة نفسها مع ما لها غير مؤتمنة على نفسها ولا على أهلها. الحرس أنفسهم في قلق وخوف في أنفسهم وأهلهم. كم منهم أرسلوا إلى ميدغري وقتلوا! وكم منهم هربوا لما رأوا العذاب الأليم من المتهمين إلى بوكو هرام!، وكم من الرؤساء الأبرياء والسادات الكرام قتلوا بغير حق وكم من العلماء المسلمين الصالحين قتلوا بغير حق لما أظهروه من الحق تجاه الحكومة أو تجاه الأعداء المعتدين أو المحاربين الغاشمين. فإنا لله وإنا إليه راجعون، حسبنا الله ونعم الوكيل.

ويقول الشعراوي في مناسبة هذا النهي في الجمع الإنساني:

"قال: ﴿ولا تقتلوا النفس التي حرم الله﴾ { إلا بالحق } ﴿أي: ولكن اقتلوا

بالحق، والحق هنا المراد به ثلاثة أشياء:

(١) القصاص من القاتل.

(٢) الردّة عن الإسلام.

(٣) زنا المحصن أو المحصنة.

وهذه أسباب ثلاثة تُوجب قتل الإنسان، والقتل هنا يكون بالحق أي: بسبب

يستوجب القتل."

ثم قال: "وقد أثار أعداء الإسلام ضجة كبيرة حول هذه الحدود وغيرها، واتهموا الإسلام بالقسوة والوحشية، وحثتهم أن هذه الحدود تتنافى وإنسانية الإنسان وأدميته، وتعارض مع الحرية الدينية التي يقول بها الإسلام في قوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ..﴾ [البقرة: ٢٥٦] ففي القصاص قالوا: لقد خسر المجتمع واحداً بالقتل، فكيف نُزِيد من خسارته بقتل الآخر؟"

وقال: "ونقول: لا بُدَّ أن نستقبل أحكام الله بفهمٍ وواعٍ ونظرة متأمله، فليس الهدف من تشريع الله للقصاص كثرة القتل، إنما الهدف ألا يقع القتل، وألاً تحدث هذه الجريمة من البداية. فحين يُخبرك الحق سبحانه أنك إن قتلت فسوف تُقتل، فهو يحمي حياتك وحياة الآخرين. وليس لدى الإنسان أعلى من حياته، حتى القاتل لم يقتل إلا لأنه يجب الحياة، وقتل من أجلها من قتل؛ لأنه ربما خدش عِزَّته أو كرامته، وربما لأنه عدو له أقوى منه."

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ سُلْطَانًا﴾ وهذا حكم نفي، المفروض ألا يحدث. ومعنى {مَظْلُومًا} أي: قُتِلَ دون سبب من الأسباب الثلاثة السابقة أي: دون حق، فلو وقع مثل هذا فقد جعل الله لمن يتولى أمر المقتول من قرابته: أبوه أو أخوه ابنه أو عمه أو غير ذلك من أوليائه بأن يطالب بدمه. أي يله الحق والقوة في أن يقتل القاتل، والسلطان يقوم بخدمة التنفيذ، ويمكنه منه، والمؤمنون يقفون بجواره ويساعدونه في تحقيق تنفيذه، ولا ينبغي تأخير الحكم، لأن التأخير يكون في صالح القاتل، لأنه يبرد شراسة الجريمة في النفوس، ويبهت ويفقد حرارتها. ولأن ذلك يؤدي إلى تذكية نار الحقد والغل في نفس ولي الدم وربما يؤدي إلى الأخذ بالثأر المنهي عنه شرعاً. وينتقل الأمر إلى الحاكم العام ليتولى إقامة هذا الحكم إذا فقد الولي، لكن ما يُتعب الدنيا حينما ينتقل حقُّ القصاص

إلى الحاكم العام طول الإجراءات التي تُخرج الحكم عن المراد منه، وتُذكي نار الحقد والغِلِّ والتَّرة في نفس وليِّ الدم.

قال الشعراوي: "ففي حَوِّ القتل وثورة الدماء التي تغلي بالثأر يتكلم الحق سبحانه عن العفو والأخوة والمعروف والإحسان، فمهما كان الأمر فالمؤمنون إخوة، وباب العفو والإحسان مفتوح. ولو ليِّ الدم بعد أن أعطيناه حَقَّ القصاص ندعوه إلى العفو، وله أن يأخذ الدية وتنتهي المسألة، وله أن يعفو عن بعضها أو عنها كلها".

وفي قوله تعالى: ﴿فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾ يقول الشعراوي أنه طالما أن الله أعطاك حَقَّ القصاص فليكنَّ القصاص بقدره دون زيادة أو تعدُّ أو مجاوزة للحدِّ، والإسراف في القتل يكون بأوجه عدة: فقد يكون القاتل غير ذي شأن في قومه، فلا يرضى وليِّ الدم بقتله، بل يتطلع إلى قتل إنسان آخر ذي مكانة وذي شأن، فيقتل إنساناً بريئاً لا ذنب له. وقد يكون الإسراف في الكَمِّ، فإنَّ قُتِلَ واحد فلا يكتفي وليِّ الدم بأن يقتل القاتل، بل يحمله الغِلِّ وثورة الدم إلى أن يقتل به أكثر من واحد. وقد يكون الإسراف بأن يُمَثَّلَ بجثة المقتول، ولا يكفيه قتله، والمفروض ألاَّ يملك الغضب على تجاوز الحدِّ المشروع لك. وقد أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يفعلها في قاتل حمزة، فنهاه الله عن ذلك. فلا يجوز له أن يُسرف في القتل؛ لأنه لم يتحلَّ عنه، بل وقف بجانبه وأعطى حَقَّ القصاص ومكَّنَّ منه، إذن: فهو منصور ليس متروكاً، فيجب أن يقف عند حدِّ النُصرة لا يتجاوزها؛ لأنه إن تجاوزها بقتل غير القاتل، فسوف يُقتل هو الآخر قصاصاً.

الخاتمة:

تناولت هذه الورقة دراسة تداولية لعشر آيات من وصايا القرآن الكريم في سورة الإسراء من الآية ٢٣ إلى ٣٣. وتحدث الكاتب عن المرسل والمخاطب وشكل الرسالة والقناة والشفرة وموضوع الحدث والموقف الذي يقع فيه الحدث في الآيات المختارة. وقد اتخذ الكاتب جميع الآيات المختارة حدثاً كلامياً. والآيات المذكورة أفعالاً كلامية في الحدث حسب أسلوب هايمز في التحليل الخطابي. والنتيجة الموصولة إليها أن الآيات مرآة عاكسة للأحوال الفردية والاجتماعية في نيجيريا، خاصة ما يتعلق بالأخلاق الفاسدة في نيجيريا في هذه العصور، كعقوق الوالدين وما يترتب على ذلك من فساد الأولاد الأخلاقي، وقتل الأنفس بغير حق، وعدم أداء أصحاب الحقوق حقوقهم، والزنا، وتشريد الأولاد وبيعهم في الأسواق في أوربا، وغير ذلك مما لمحت إليها الآيات من الأخلاق الفاسدة. فالحل العودة إلى أوامر الله تعالى واجتناب نواهيه واتخاذ جميع القرارات اللازمة من قبل الأفراد والحكومة للعمل بمقتضى تعاليم هذه الآيات. والدعوة بها في أفواه العلماء والحكام الساسة وغيرهم حتى يستتب الأمر والأمان في هذا الوطن المبارك.

المراجع:

القرآن الكريم

جمعان بن عبد الكريم، الدكتور (٢٠١١م): مجلة أفلام الثقافية، إنترنت،
علي عزة، الدكتور، (١٩٩١م): الاتجاهات الحديثة في علم الأساليب وتحليل
الخطاب، شركة أبو الهول للنشر.

الزمخشري (ت ٥٣٨هـ): أساس البلاغة، مكتبة الشاملة الإلكترونية، الإصدار الثالث،

<http://www.alwarraq.com>

أبو السعود: تفسير أبي السعود، المكتبة الشاملة الإلكترونية، الإصدار الثالث، بدون
تاريخ.

القرطبي: تفسير القرطبي، الطبعة: الثانية دار الكتب المصرية - القاهرة، المكتبة
الشاملة الإلكترونية، الإصدار الثالث، ١٣٨٤هـ -

١٩٦٤م ج ١

محمد عبد العظيم الزرقاني (المتوفى: ١٣٦٧هـ): مناهل العرفان في علوم القرآن،
مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة الثالثة، مكتبة
الشاملة الإلكترونية، الإصدار الثالث، بدون تاريخ.

محمد متولي الشعراوي (المتوفى: ١٤١٨هـ): تفسير الشعراوي، ج ١، مكتبة الشاملة
الإلكترونية، الإصدار الثالث، بدون تاريخ.

ابن منظور: لسان العرب، مكتبة الشاملة الإلكترونية، الإصدار الثالث، - (١٥ /
٣٩٤)، بدون تاريخ.

المراجع غير العربية:

George Yule (1996): *The Study of language*, 2nd Edition, Cambridge University
Press.

TrniPrasad (2009): *A Course in Linguistics*, New Delhi, PHI Learning Private
Limited.